

من الوزير الأول
إلى
السادة وزير الدولة و الوزراء و كتاب الدولة

الموضوع : تنقيح منشور الوزير الأول عدد 15 المؤرخ في 30 مارس لسنة 1993 المتعلق بإعادة تسجيل السيارات و العربات التابعة للدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و المنشآت العمومية و إحكام مراقبة استعمالها .

المراجع :

- * أمر عدد 189 لسنة 1988 .
- * أمر عدد 2170 لسنة 1992 .
- * منشور الوزير الأول عدد 15 المؤرخ في 30 مارس 1993 .
- * قرار وزير النقل عدد 88 المؤرخ في 31 ديسمبر 1992 .

يهدف هذا المنشور إلى إتمام الفقرة الثانية من القسم الرابع من الباب الأول الصادر بمنشور الوزير الأول عدد 15 المؤرخ في 30 مارس 1993 بالجزء التالي :

« و يمكن للأعوان العموميين أن يستعملوا هذه السيارات بصفة ثانوية لفائدهم الشخصية و ذلك بمقتضى رخصة كتابية من رئيس الادارة طبقاً لالفصل التاسع جديد من الأمر عدد 189 المؤرخ في 11 فيفري 1988 كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2170 لسنة 1992 . »

و يمنح للأعوان العموميين المستعملين لهذه السيارات بطاقة استعمال سيارة المصلحة بصفة ثانوية لأغراض شخصية طبقاً للملحق عدد 9 المصاحب .

و تحمل البطاقة بداخلها صورة المعنى بالأمر و يجب الاستظهار بها عند كل طلب .

و في ما عدا المنتفع بالسيارة شخصيا يحجر على أي شخص آخر استعمال السيارة . <>


و على هذا الأساس يضاف الملحق عدد 9 للحقائق المنشور عدد 1.5 المؤرخ في 30 مارس 1993 .

و السلام


الوزير الأول

الامضاء : حامد القرولي

ملحق عدد 9 يتعلق بتأموزج لبطاقة استعمال سيارة المصلحة بصفة ثانوية لأغراض شخصية
1 شكل وجه البطاقة



2 شكل ظهر البطاقة



ملاحظة : تكون البطاقة مستطيلة الشكل ، حمراء اللون ، طولها 11 سنتيمتر و عرضها 8 سنتيمترات .